

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

قرار وزاري رقم ٨٥ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢١

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية؛ وعلى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بشأن التشكيل الوزارى الجديد والمسمى الحالى للوزارة؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التشكيل الوزارى الجديد ومسمى الوزارة؛ وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الأستاذة رئيس قطاع الرعاية والتنمية الاجتماعية فى هذا الشأن؛

قرار:

مادة أولى - يتم إسناد مشروع مجمع خدمات المرأة المتكاملة بالقليوبية للمؤسسة القومية لتنمية الأسرة والمجتمع ويتخذ الإجراءات القانونية اللازمة لهذا الإسناد طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

مادة ثانية - يكلف رئيس الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية بتشكيل لجنة من المختصين للقيام بعملية تسليم المشروع للمؤسسة القومية لتنمية الأسرة والمجتمع ، على أن تقوم اللجنة باتخاذ كافة الإجراءات القانونية - المالية - المخزنية اللازمة لذلك وإتمام إجراءات الإسناد .

مادة ثالثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الواقع المصري .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

أ. دكتورة/ نجوى خليل